

قرار رقم: 01..... بتاريخ: 22 غشت 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"

إن رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة":

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المواد 130 و131 منه؛
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات لاسيما المواد 122 و124 منه؛
- بناء على القانون رقم 17.95 المتعلق بالشركات المساهمة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-96-124 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 30 غشت 1996 كما تم تميمه وتغييره؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 5434 بتاريخ 14 مارس 2023 بخصوص التعيين في منصب مدير عام لشركات التنمية بالجماعات الترابية؛
- بناء على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية «ورزازات للتهيئة» والمصادق عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 15 ابريل 2024؛
- بناء على رسالة السيد وزير الداخلية عدد D/1082/DDCTD/2024 بتاريخ 16 غشت 2024 المتعلقة بالترخيص القبلي لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة".

يقرر ما يلي: 02

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"، في وجه المترشحات والمترشحين المنتمين للإدارات العمومية أو الجماعات الترابية أو القطاع الخاص والمتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
- التوفر على شهادة الدكتوراه أو مهندس معماري أو مهندس دولة أو ماستر أو إحدى الشهادات العليا التي تخول التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة ذات رقم استدلالي مماثل؛
- تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص بعد نيل هذه الشهادة؛
- ممارسة المسؤولية لمدة لا تقل عن 5 سنوات بمنصب يوازي مهام مدير بالإدارات العمومية، بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين، أو في منصب مسؤولية مماثل، داخل الوطن أو خارجه، غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء، الإعفاء من هذا الشرط بناء على طلب لرئيس المجلس الإداري للشركة، وبعد الموافقة القبلية للسيد وزير الداخلية على هذا الترشيح؛
- دراية كافية بالمنظومة التدييرية الحديثة للمرفق العام، مع كفاءات علمية وخبرات عالية للقيام بهذه المهام ذات الصلة بالغرض الذي أنشئت من أجله الشركة؛
- معرفة جيدة بالتنظيم الإداري الوطني والترابي وبالقوانين والأنظمة والمساطر التي تهم مجال الاستثمار وتديير المقاولات؛
- الإلمام بجميع العمليات التجارية والمالية والعقارية والاستثمارية والاستشارية والتقنية والصناعية والخدماتية، ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بغرض الشركة.

المادة الثالثة:

يتم التعيين في منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"، بمقتضى عقد ووفق ما يحدده المجلس الإداري للشركة تماشيا مع المقتضيات القانونية والتنظيمية المعمول بها. *AL*

المادة الرابعة:

تحدد بعض مهام منصب مدير عام للشركة في ما يلي:

- الحرص على تنفيذ والالتزام بالاستراتيجية الموجهة من طرف المجلس الإداري للشركة؛
- تدير العمليات اليومية المتعلقة بالتدبير خاصة فيما يتعلق بالموارد المالية وحسن استغلالها؛
- دراية شاملة بالرقمنة والذكاء الترابي، وكذا الابتكار الصناعي والأساليب الرقمية الذكية في عمليات التدبير؛
- دراية بالمسائل التقنية المتعلقة بتطبيقات التتبع والمواكبة وغيرها من الأساليب الحديثة التي تحقق مبادئ الشفافية؛
- العمل على ترشيد النفقات المتعلقة بالشركة وحسن استعمال الموارد المالية خاصة فيما يتعلق بانتداب المشاريع.

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه للسيد عامل إقليم ورزازات رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"، مدعم بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة)، إذا كان موظفا بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- استمارة الترشيح معبأة من طرف المترشح (ة) ويمكن تحميلها من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) التي تبين مساره المهني والشهادات المحصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، ومهام المسؤوليات التي سبق أن تقلد ها بالقطاع العام أو الخاص؛
- نسخ من الشهادات العلمية المحصل عليها، مرفوقة بشهادة تثبت تحمل منصب المسؤولية لمدة 5 سنوات على الأقل، في منصب يوازي مدير بالإدارات العمومية، بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين، أو في منصب مسؤولية مماثل، داخل الوطن أو خارجه بالنسبة لباقي المترشحات والمترشحين؛
- برنامج ومنهجية العمل المقترحة وكذا سبل الرفع من مردودية الشركة. 

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل الاستلام، بمكتب الضبط بعمالة إقليم ورزازات، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية أو ترسل عبر البريد المضمون إلى السيد عامل إقليم ورزازات رئيس مجلس إدارة الشركة (يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد)، ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية، قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزول، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات. 18 شتنبر 2024

المادة السابعة:

يتم الانتقاء عن طريق دراسة ملفات المترشحين وإجراء مقابلة مع المترشحين الذين يستوفون الشروط المنصوص عليها في هذا القرار.

المادة الثامنة:

تحدد بقرار رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة" لجنة لدراسة الترشيحات وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة التاسعة:


ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي emploi-public.ma.www والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية.

المادة العاشرة:

تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المقابلة الانتقائية مع تحديد تاريخ ومكان اجرائها، وكذا نتائج مقابلة الانتقاء عبر الوسائل المذكورة في المادة أعلاه.

ورزازات في: 22 غشت 2024

رئيس المجلس الإداري AZ
لشركة التنمية المحلية
"ورزازات للتهيئة"



العامل

إمضاء : عبد الله جاحظ